

لائحة تنظيمية

تعليمات ومتطلبات الحصول على ترخيص لاستخدام

الوصلات البصرية (الليزرية) في الفضاء الحر

معمدة بقرار مجلس المفوضين

رقم / ٥ / تاريخ ٢٠١٥ / ٢ / ٥

الهيئة الناظمة لقطاع الاتصالات - الجمهورية العربية السورية

دمشق - ص.ب / ١٢٠١١ /

حقوق التأليف والنشر © محفوظة

www.sytra.gov.sy

الفهرس

المادة ١ - التعاريف

المادة ٢ - الأهداف

المادة ٣ - إلزامية الترخيص والأجور

المادة ٤ - المتطلبات الفنية

المادة ٥ - الأحكام الختامية

المادة ١ - التعاريف:

تكون للمصطلحات والتعابير المعرفة في قانون الاتصالات رقم ١٨/ لعام ٢٠١٠ نفس المعاني في هذه اللائحة، ويضاف إليها مايلي:

- الوصلات البصرية في الفضاء الحر (Free Space Optics (FSO): هي الوصلات التي تؤمن الإرسال اللاسلكي للمعلومات باستخدام تقنية بث الموجات الضوئية (البصرية) المرئية أو غير المرئية أو الليزر أو الأشعة تحت الحمراء في الفضاء الحر.
- طول الموجة λ : هو قيمة عرض الموجة الكامل المأخوذ عند منتصف القيمة الأعظمية للموجة ويقاس بوحدة النانومتر (nm).

المادة ٢ - الأهداف :

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم استخدام الوصلات البصرية (الليزرية) في شبكات الاتصالات لاتاحة مزيد من الخيارات للربط ولتسهيل عمليات نقل البيانات ذات معدلات السرعة العالية.

المادة ٣ - إلزامية الترخيص والأجور:

- يجب التقدم بطلب إلى الهيئة للحصول على تصريح منها لإدخال واستخدام مثل هذه الوصلات.
- تستوفى من مقدم الطلب الأجور المقررة على تقديم الطلب وأجور الترخيص وفقاً للتعرفة النافذة.

المادة ٤ - المتطلبات الفنية:

- يجب أن تلي الوصلات البصرية في الفضاء الحر المتطلبات الفنية للمعيار الأوروبي EN 60825-1 ولمعيار اللجنة الدولية للتقانة الكهربائية IEC 60825-1 وأي تعديلات لاحقة، وضمن التصنيفين: Class 1 أو Class 1M.
- يتحمل المرخص له كامل المسؤولية الفنية والقانونية في تحديد كافة محددات الوصلة وخاصة طول الموجة λ المستخدم، واستطاعة الإرسال المناسبة بما يندرج ضمن التصنيفين المذكورين أعلاه، وتحديد كافة متطلبات أماكن وطرق التركيب والربط والارتفاعات المناسبة بشكل لا يسبب أي ضرر قد يصيب العين البشرية، وتحقيق كافة شروط السلامة والأمان، وتزويد الهيئة بكافة الوثائق والدراسات التي تثبت ذلك.

المادة ٥ - الأحكام الختامية:

يمكن مراجعة هذه اللائحة وتعديلها إذا دعت الضرورة لذلك.